

رقم المحضر : ١٠٠
رقم القرار : ح
سنة : ٢٠١٣

من محضر جلسة مجلس الوزراء

المنعقدة في : القصر الجمهوري يوم : الخميس الواقع في : ٢٠١٣/١/١٧

الموضوع : طلب وزارة البيئة ، منحها صفة المنسق الوطني لإجراءات التخفيف الملائمة
وطنيا العائدة للبلدان النامية تحت سقف اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن
تغير المناخ .

المستندات :

- القانون رقم ٣٥٩ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ (الاجازة للحكومة ابرام اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ الموقعة في ريودي جنيرو بتاريخ ١٩٩٢/٦/٥) .
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (قانون حماية البيئة) .
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) .
- القانون رقم ٧٣٨ تاريخ ٢٠٠٦/٥/١٥ (الاجازة للحكومة الانضمام الى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ) .
- قرارات مجلس الوزراء رقم ١٠٣ تاريخ ٢٠٠٦/٤/٦ (منح وزير البيئة صفة المنسق الوطني للتنمية المستدامة) . ورقم ٣٧ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٤ ورقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٢/١٢/١٢ (تأجيل البحث بالموضوع) .
- كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ٧٢٨/ص تاريخ ٢٠٠٧/٥/٧ .
- كتابا وزارة البيئة رقم ٤٨٠٢/ب تاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ وتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٧ ومرفقاتهما .

قرار المجلس :

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة اعلاه ،

ص

٨

رقم المحضر: ١٠٠

رقم القرار: ٤٤

تاريخ القرار: ٢٠١٣/١/١٧

وقد تبين منها ان وزارة البيئة تفيد انه سبق للبنان أن شارك في مؤتمرات الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية (قمة الأرض) ووقع ، في المؤتمر المنعقد في العام ١٩٩٢ ، على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والتي ابرمت بموجب القانون رقم ٣٥٩ تاريخ ١/٨/١٩٩٤ .

ولما كان قانون حماية البيئة رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ وقانون تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ قد منحا وزارة البيئة صفة وصلاحيه التنسيق الوطني لأمر التنمية المستدامة .

وبناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٣ تاريخ ٦/٤/٢٠٠٦ المتعلق بمنح وزير البيئة صفة المنسق الوطني للتنمية المستدامة .

ولما كان لبنان قد انضم بموجب القانون رقم ٧٣٨ تاريخ ١٥/٥/٢٠٠٦ الى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ ،

ولما كانت رئاسة مجلس الوزراء قد وافقت بتاريخ ٧/٥/٢٠٠٧ على تعيين وزارة البيئة كسلطة وطنية مولجة بمتابعة بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (اتفاقية تغير المناخ) .

ولما كان تنفيذ بنود اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بها ، والذي يسعى بشتى جوانبه الى تحقيق التنمية المستدامة ، يتم من خلال وزارات البيئة في كافة الدول الأطراف .

وحيث أنه استجبت ضمن أعمال الاتفاقية المذكورة الأمور التالية:

٤

